



الرقم
ص.ب.ط. 214\02824
التاريخ
الموافق 2021\4\29

رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي/ مستوى (الفئة الثالثة)

السادة شركة الكفاءة لحلول الطاقة والبيئة

الرقم الوطني للمنشأة وفق السجل التجاري: ٢٠٠١١٧٩٧٩

إشارة إلى كتابكم الوارد للوزارة رقم م.١.ع/٠٣٣٥٩/٤/٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٤/٥ مرفق طياً، بخصوص طلب الموافقة على تحويل رخصة التدقيق الطاقوي من الفئة B إلى الفئة C وبناء على موافقة لجنة تقييم طلبات ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي بموجب قرار رقم (١٣) تاريخ (٢٠٢١/٣/٣٠)، فقد تقرر منحكم رخصة ممارسة نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي ضمن المستوى (الفئة الثالثة) ولمدة عامين اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٦ إلى تاريخ ٢٠٢٣/٤/٢٦. وفي حال تعديل تعليمات منح رخصة ممارسة نشاط التدقيق الطاقوي؛ فإن هذا التعديل يسري على فترة صلاحية الرخصة علماً بأن المرخص لهم كمدقق طاقوي هم:

١. المهندس ربيع عصام عيسى سواق.
٢. المهندس أسامة محمد خليل المصري.
٣. المهندس جميل محمود جميل درويش.
٤. المهندس يزن مأمون محمد إسماعيل.
٥. المهندسة ولاء رفيق فلاح علاونة.

الأمين العام

(رئيس لجنة تقييم طلبات رخصة ممارسة

نشاط تقديم خدمات التدقيق الطاقوي)

م. أماني العزازم

* على صاحب الرخصة التقيد التام بالتشريعات النافذة وبالشروط الواردة خلف الصفحة.

٣٣٥٩

الملحظة الأردنية المأتمنة

هاتف: ٥٨٠٣٠٦٠٠٢٦ + فاكس: ٥٨٦٥٧١٤٠٩٦٢٦٦ ص.ب. ١٤٠٠٣٧ عمان ١١٨١٤ الأردن، الموقع الإلكتروني: WWW.MEMRL.GOV.JO



الرقم
التاريخ
الموافق

على المرخص له عدد المباشرة بممارسة نشاط تقديم خدمات تدقيق الطاقى الالتزام بما يلي:

- ١- ممارسة نشاطات التدقيق الطاقى خلال سنة من تاريخ إصدار الرخصة وبدون ذلك تعتبر الرخصة لاغية.
- ٢- تزويد الوزارة بتقرير دوري سنوي بجميع المنشآت التي قام بتنفيذ دراسات التدقيق الطاقى لها.
- ٣- اتباع قواعد السلامة العامة في عملية التدقيق الطاقى.
- ٤- استخدام العمالة الأردنية المدربة.
- ٥- في حال توقف المرخص له عن تقديم خدمات التدقيق الطاقى لأي سبب كان؛ يجب إعلام الوزارة خطياً خلال فترة شهر من تاريخ توقفه عن تقديم الخدمة وتحت طائلة المسؤولية.
- ٦- الشخص المرخص له هو الشخص الوحيد المخول باستخدام الرخصة ولا يجوز استخدامها من قبل أي شخص آخر، كما لا يجوز بأي حال من الأحوال إجراء عمليات البيع أو الشراء على الرخصة وتحت طائلة إلغائها.
- ٧- في حال أنه إذا ترك العمل أحد أعضاء فريق الطاقة المؤهلين والرئيسيين، فإنه يتوجب على الشركة وخلال فترة لا تتجاوز ٣٠ يوم تعيين البديل المؤهل ويخلاف ذلك يتم إشعار الشركة خلال ١٤ يوماً لتصويب أوضاعها وإلا فإن الرخصة تعتبر لاغية.
- ٨- في حال اكتشاف معلومات خاطئة أو مضللة بعد منح الرخصة للوزارة الحق في إلغاء الرخصة الممنوحة دون سابق إنذار ودون أدنى مسؤولية على الوزارة.
- ٩- يجب تقديم طلب تجديد الرخصة قبل انتهائها بمدة لا تقل عن (٦٠) ستين يوم للوزارة تمهيدا لتجديدها.

ملاحظة:

يحق للمرخص له تقديم طلب تغيير الفئة شريطة استيفائه لكافة شروط ومتطلبات الفئة المطلوب التغيير إليها للوزارة.

سفة : عطوفة أمين عام وزارة الامتثال العامة والاسكان
: عطوفة أمين عام وزارة السياحة والتجارة والتموين
: عطوفة رئيس مفوضى هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن
: عطوفة مدير عام مؤسسة المرافعات والمقاييس
: سمادة رئيس نقابة المهندسين الاردنيين

الملحق الأردني المائتين

هاتف: ٥٨٠٢٠٦٠ + ٩٢٢٦ فاكس: ٥٨٦٠٧١٤ + ٩٢٢٦ ص.ب. ١٤٠٢٧ عمان ١١٨١٤ الأردن الموقع الإلكتروني: WWW.MEMR.GOV.JO

B

